

قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

رقم (6) لسنة 2016م

بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس رئاسة الوزراء:

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى قانون رقم (12) بشأن تنظيم علاقات العمل.
- وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاته.
- والتزاما بنص المادة رقم (9) الفقرة (6) من الاتفاق السياسي.
- وعلى قرار مجلس رئاسة الوزراء رقم (2) لسنة 2016م.
- وعلى ما تقرر في اجتماع المجلس الرئاسي المنعقد بتاريخ 01 ابريل 2016م.

ق ر ر

مادة (1)

تشكل لجنة من السادة الآتية أسمائهم

1. د. فتحي عبد الحفيظ المجبري رئيسا
2. مدير عام جناح الرقابة المصرفية بمصرف ليبيا المركزي عضوا
3. مدير إدارة العمليات المصرفية بمصرف ليبيا المركزي عضوا
4. مدير إدارة الخزانة بوزارة المالية عضوا
5. مدير إدارة الميزانية بوزارة المالية عضوا
6. مدير إدارة المتابعة والتفتيش بوزارة المالية عضوا
7. مدير إدارة الموارد المالية بوزارة المالية عضوا

مادة (2)

يتولى مدير إدارة الميزانية والخزانة إعداد أدونات الصرف الخاصة بمستحقات الوزارات والجهات والمصالح والهيئات وعرضها على اللجنة المشكلة بالمادة رقم (1) من هذا القرار.

مادة (3)

تتولى اللجنة مراجعة واعتماد كافة اذونات الصرف الصادرة عن إدارة الخزانة لأبواب الميزانية العامة وتحديد الوزارات والجهات والمصالح والهيئات الممولة من الخزانة العامة التي سيتم تحويل مخصصات مالية لها.

مادة (4)

يلتزم مصرف ليبيا المركزي بعدم قبول أي أذونات صرف غير معتمدة من قبل اللجنة.

مادة (5)

اللجنة النظر في طلبات الوزارات والجهات والمصالح والهيئات بتغطية بعض النفقات الي حين استلام الحكومة لمهامها.

مادة (6)

ينتهي عمل اللجنة عند إتمام عملية استلام وزير المالية مهامه بحكومة الوفاق الوطني.

مادة (7)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة وضعه موضع التنفيذ.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

صدر في طرابلس 3 ابريل 2016